



الرئاسة الجمهورية العربية المترفة

الجريدة الرسمية

السنة الثالثة عشرة
العدد ٩
٢٠ ذي الحجة ١٣٨٩
٢٦ فبراير ١٩٧٠

الرئاسة
الرئاسة
الرئاسة

الرئاسة

محتويات العدد

قرار رئيس الجمهورية

قرار رقم ٣١٥ لسنة ١٩٦٨ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غانا والموقع في أكرا بتاريخ ٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٧

رئاسة الجمهورية

منع أوسمة

وزارة الخارجية

إصدار إجازة باعتماد تعين

(مادة وحيدة)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٥ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غانا والموقع في أكرا بتاريخ ٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعل القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات ملائمة القانون ؟

ووافق على اتفاق التجارة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غانا والموقع في أكرا بتاريخ ٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي الحجة سنة ١٣٨٧ (٢٥ مارس سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

المتعلقة بالمارك ، منضدية الرسوم والمصروفات الجمركية وغير ذلك من اجراءات الدفع وتسري أيضا على جميع الصادرات والواردات من السلع والبضائع وعلى تراخيص الاستيراد والتصدير دون الإخلال بأحكام المادة الثانية من هذا الاتفاق .

على الألا تسري الأحكام المتقدمة على :

(أ) البضائع المستوردة من الج.ع.م. ويكون مصدرها دول أخرى لا تمنع بشرط الدولة الأكثر رعاية في غانا ، أو البضائع المستوردة من غانا ويكون مصدرها دول أخرى لا تمنع بشرط الدولة الأكثر رعاية في الج.ع.م. إلا موافقة كتابة سابقة من كل من الطرفين المتعاقددين .

(ب) المزايا والتسهيلات التي يمنحها أو قد يمنحها أي من الطرفين المتعاقددين إلى آية دولة أخرى في نطاق التنظيمات الإقليمية ، مثل المزايا والتسهيلات التي تمنحها الج.ع.م. إلى الدول أعضاء الجامعة العربية .

(ج) المزايا والتسهيلات التي يمنحها أي من الدولتين المتعاقدتين بفرض تمهيل تجارة الحدود .

(د) المزايا والتسهيلات الناتجة عن اتحاد جمركي أو منطقة تجارة حرة يكون أو يصبح أي من الطرفين عضوا فيها .

(المادة الخامسة)

يسعى كل من الطرفين للطرف الآخر باقامة وتأسيس المعارض أو الأسواق الدائمة أو المؤقتة على أراضيه . وتأسيس مراكز تجارية ويقدم لذلك الطرف — في نطاق قوانينه وتنظيماته المطبقة عادة — كافة التسهيلات لاقامة وتنظيم المعارض والأسواق والمراكز التجارية .

(المادة السادسة)

تم المدفوعات بين البلدين الناتجة عن العمليات التي تم في نطاق هذا الاتفاق بالجهنحات الاسترلينية أو آية عملات حرة أخرى يتفق عليها الطرفان . وتجرى هذه المدفوعات طبقا لقوانين ولوائح الرقابة هل التقد المعمول بها أو التي قد يعمل بها بكل البلدين .

(المادة السابعة)

تقوم بالجهنحات الاسترلينية قيم العقود والفوائد المتعلقة بالتجارة بين الجمهورية العربية المتحدة وغانا ، وكذلك مستندات وأوامر الدفع بين البلدين .

اتفاق تجارة

بين حكومة الج.ع.م. وحكومة غانا

أن حكومة الج.ع.م. وحكومة غانا ، رغبة منها في تثبيت التعاون الودي ، وتسهيل وتنمية التجارة بين البلدين ، فقد عقدنا العزم على إبرام اتفاق تجارة ، وقد اتفقنا على ما يلى :

(المادة الأولى)

تبذل كل من حكومة الج.ع.م. وحكومة غانا غاية جهدهما لزيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين ، وخاصة فيما يتعلق بالسلع والبضائع المذكورة في النقطتين «أ»، «ب» المرفقتين بهذا الاتفاق ، واللتين تعتبران جزءا لا يتجزأ منه .

النقطة «أ» تبين صادرات الج.ع.م. إلى غانا

النقطة «ب» تبين صادرات غانا إلى الج.ع.م.

ولا يجوز تفسير هاتين النقطتين على نحو يحمل دون تبادل سلع وبضائع أخرى غير تلك المبينة بهما .

(المادة الثانية)

يخضع تبادل السلع والبضائع بين البلدين ، في جميع الأوقات لكافحة الفوانيين والنظم الخاصة بالاستيراد والتصدير المعمول بها في كل من البلدين وقت اجراء التبادل أو التي قد يعمل بها خلال مدة سريان هذا الاتفاق .

(المادة الثالثة)

تبذل كل من الطرفين غاية جهدهما حتى يكفل عدم إعادة تصدير السلع والبضائع التي يستوردها أي منها من الآخر ، دون موافقة سابقة من الطرف المصدر . ولا تمنع هذه الموافقة إلا كتابة من السلطات المسئولة المختصة بالتجارة بكل من البلدين .

(المادة الرابعة)

تعامل كل من الدولتين ، الدولة الأخرى ، معاملة الدولة الأكثر رعاية فيما يتعلق بالتجارة بينهما . وتطبق هذه المعاملة على جميع الشؤون

(المادة الحادية عشرة)

يعلم بأحكام هذا الاتفاق من تاريخ دخوله حيز التنفيذ حتى ١٢/٣/١٩٦٨ . ويعلم به تلقائياً لفترة أخرى مدتها سنة ، مالم يخطر أى من الطرفين ، الآخر برغبتفي إنهاء هذا الاتفاق يتسعى يوماً قبل نهاية كل فترة .

حرر وقع في أكرا في السادس والعشرين من شهر أغسطس ١٩٦٧ من أصوات باللغة الإنجليزية .

عن حكومة الـ جـ . مـ .

القائمة (١)

الصادرات الجمهورية العربية المتحدة

القطن ومنتجاته :

قطن خام .

غزل قطن

منسوجات قطنية مخلوطة بحرير أو صوف .

خيوط قطنية .

مصنوعات قطنية شغل السنارة وملابس داخلية .

مصنوعات قطنية شغل السنارة مخلوطة بحرير أو صوف .

بطاطين قطنية .

شيلان وتلابيق من القطن الصاف أو المخلوط .

قطن طبي .

الالياف :

كتان خام .

غزلكتان .

منسوجاتكتانية .

لاد .

لوف .

(المادة الثامنة)

وليسير تنفيذ هذا الاتفاق ، وافق الطرفان على أن يشاور كل منهما مع الآخر لإيجاد حل لأى موضوع ينشأ عن أو يتعلق بتنفيذ هذا الاتفاق .

وتحقيقاً لهذا الفرض تشكللجنة من ممثلين الطرفين المتعاقدين تكون أهم اختصاصاتها الإشراف على تنفيذ هذا الاتفاق واقتراح أي تعديلات أو إضافات القوائم المرفقة . وتحجج اللجنة بناء على طلب أى من الطرفين المتعاقدين في أقرب وقت ممكن يتفق عليه فيما بينهما بالقاهرة أو أكرا .

(المادة التاسعة)

لا يحول أى شيء بهذا الاتفاق دون قيلم كل من الحكومتين بحقوقهما أو التزامتهما عن أى ميثاق أو اتفاق دولي يكون سارى المفعول قبل توقيع هذا الاتفاق .

(المادة العاشرة)

يعلم بهذا الاتفاق بصفة مؤقتة من تاريخ التوقيع عليه ونهايات من تاريخ تبادل الوثائق الدالة على التصديق عليه وفقاً للإجراءات الدستورية بكل البلدين .

يلقى اتفاق التجارة والدفع بين حكومة الـ جـ . مـ . وحكومة غانا الموقع في ١٩٦١/٥/٣١ وأيضاً جميع البروتوكولات والكتب المتبادلة والتعديلات الأخرى ، بالشروط الآتية :

(أ) مع عدم الإخلال بأحكام الفقرة (١) من هذه المادة جميع العمليات والالتزامات الثابتة والاعتمادات القائمة فعلاً وأوامر الدفع الموجودة أو الصادرة بين المقيمين والمنشآت بين البلدين المتعاقدين في تاريخ توقيع هذا الاتفاق . سوف تنفذ وتم وفقاً لأحكام اتفاق التجارة والدفع بين الـ جـ . مـ . وجمهورية غانا الموقع في ١٩٦١/٥/٣١ .

(ب) أرصدة الحسابات السابق تحويلها في ظل اتفاق التجارة والدفع الموقع في ١٩٦١/٥/٣١ والمستحق لأى من الطرفين ، المثنين والمقيمين ، يمكن تسويتها في أقصر فترة ممكنة ووفقاً للقوانين واللوائح المنظمة للرقابة على النقد الساري في كل من البلدين .

متجات المتأمم والمخابز :

خام المنجيز .
خام الحديد .
خام الرصاص .
خام الزنك .
جير .
صباتيت خام .
طلق .
شمع .
أسمنت و بلاط أسمنت .
فوسفات وجيس .
زيت و متجاته .
پترول .
رواسب بترويلية وأسفلت .

متجات أخرى :

أغلفة وأوتار خيوط للأغراض الصناعية .
جلسيين .
زيوت طيارة .
كربونات (ثواب) .
روانع هطريه وأدوات الزينة .
حنا، مواد أولية زراعية للصباغة .
أسفنج طبيعي .
متجات البلاستيك .
ورق كرتون وورق لف ومتاجات الورق .
مطبوعات - كتب وكتيبات .
جرائد ومجلات .
أشرطة الأدلة الكتابة وآلات حاسبة .
معدات مكتب .
تكأة الكتابة .
محار .
مصنوعات يدوية من خان الخليل .

الحرير الصناعي :

إسبرات وغزل الفسكونز .
منسوجات حرير صناعي .
منسوجات حرير صناعي غلوط بقطن أو صوف .
ملابس من حرير صاف أو غلوط .
جوارب قصيرة وطويلة .
ملابس جاهزة .

الصوف :

غزل الصوف .
ملابس من الصوف الصاف أو المخلوط .
بطاطين وبساجيد من الصوف .
جوارب من الصوف .
شيلان وتلابيق من الصوف .

المتجات الزراعية :

ثار الموالح .
ثار اخرى طازجة وجافة ومسكرة .
حلويات .
أرز .
سكر .
شعير وعدس وقمح .
بصل (طازج ومجفف) .
قول مودانى .
زيوت طعام .
جبن .
زيت - كسب - بنور - ملف حيوان .
صحن عربى .
حسل أسود وكحول .
متجات صيدلية وحقائق وعرقوس .
نوم (طازج ومجفف) .

أجراس كهربائية .	أفلام مبنية على نصوص موسيقية ناطقة .
ماكينات خياطة (بالرجل وبمحرك) .	تسجيلات موسيقية .
ماكينات خياطة (باليد) .	معدات رياضية .
أسلاك كهربائية من النحاس من مختلف المقاسات .	اطارات .
أسلاك من النحاس للهواتف .	مصنوعات من الكاوتشوك .
قضبان وأنابيب من مختلف الأنواع مصنوعة من نحاس أصفر وبرونز وألومينيوم .	أحذية .
أجزاء وقطع من مختلف الأنواع (نحاس أصفر وأحمر - برونز - الألuminium ومن يخلي منها) .	أحذية من خيش وكاوتشوك .
أنابيب من الألuminium ونحاس أصفر وأحمر .	مواد لتحسين ولهب المشو .
معدن أبيض من مختلف الأنواع .	منتجات من الحديد والصلب .
عدادات كهربائية .	عربات سكك حديد وقضبان .
عدادات مياه .	تلاجمات .
مضرب للتنس .	موافق وقطع غيار .
بودرة الألuminium .	منتجات معدنية .
طواحين هوائية لاستخراج المياه .	أدوات من الخشب أو المعدن .
اسطوانات البوتاجاز .	جهاز .
طلبيات بترويلية .	أجهزة تكييف هواء .
راديو .	نغار .
اسطوانات .	علب الأغذية المحفوظة .
حنفيات وصمامات .	أنواع من الرصاص من مختلف الأحجام .
سخانات كهربائية .	ولاءات كهربائية للبوتاجاز .
أجهزة تليفون .	بودرة ديناميت ٦٪ .
<hr/>	
مهمات الري بالرش (مواسير الألuminium بالوصلات ورشاشات) .	ديناميت جلاتين .
صادرات غانا	حامض ستريك .
١ - الموز .	رشاشات البناء ولوازمها .
٢ - ثمار المانجو .	مهمات الري بالرش (مواسير الألuminium بالوصلات ورشاشات) .
٣ - لوز الكاكاو ومنتجاته .	موافق بوتاجاز ذات شعلة واحدة .
٤ - جوز الهند .	موافق بوتاجاز ذات ٢ ½ شعلة .
٥ - البن .	جهاز بوتاجاز الطبع ذات ٢ ½ شعلة .
٦ - باب جوز الهند المجفف (كوبرا) .	جهاز بوتاجاز الطبع ذات ٤ شعلات .
	صنافير المياه سعة ٥ لتر .
	صنافير المياه سعة ١٠ لتر .
	صنافير المياه سعة ١٢ لتر .
	سامير من مختلف الأنواع (فلل وظائف وصمامات)

رئاسة الجمهورية

ديوان كبير الأمانة

وافق السيد رئيس الجمهورية في ١٤ ذي القعده سنة ١٣٨٩ (٢٢ يناير سنة ١٩٧٠) على منح الأوسمة الآتية إلى السادة الفائزين بجوائز الدولة التقديرية وجوازات الدولة التشجيعية في العلوم والفنون لعام ١٩٦٧/١٩٦٨ وهم :

الجوائز التقديرية :

وسام الجمهورية من الطبقة الأولى ، إلى :

الأستاذ الدكتور حسين محمد سعيد ، وزير التعليم العالي سابقًا .

الأستاذ الدكتور محمود صلاح الدين ، وزير الصحة سابقًا .

في الفنون :

وسام الجمهورية من الطبقة الثالثة ، إلى

السيد المهندس حسن فتحى أحد فتحى ، رئيس قسم الممارسة بكلية الفنون الجميلة سابقًا .

في الآداب :

وسام العلوم والفنون طبقة أولى ، إلى :

الأستاذ يحيى حق محقق ، رئيس تحرير مجلة الجلة وعضو المجلس الأعلى لرعاية الفنون والأدب والعلوم الاجتماعية .

الجوائز التشجيعية :

وسام العلوم والفنون من الطبقة الأولى ، إلى :

العلوم الرياضية :

الدكتور كمال رياض يعقوب ، أستاذ بكلية العلوم بجامعة عين شمس .

العلوم الفيزيائية :

الدكتور محمد حسني عمر ، أستاذ مساعد بكلية العلوم بجامعة أسيوط .

العلوم الحيوانيّة :

الدكتور عصام الدين ماهر الجنوبي ، أستاذ مساعد بالمركز القومي للبحوث .

العلوم الكيميائية :

الدكتور محمد أحمد الجارحي ، أستاذ مساعد بمؤسسة الطاقة الذرية .

والدكتور نديم عبد السلام فاضل ، أستاذ بالمركز القومي للبحوث .

والدكتور عاطف محمود عليان ، مدرس بمؤسسة الطاقة الذرية .

العلوم البيولوجية :

الدكتور محمود أحمد البناوى ، أستاذ مساعد بكلية العلوم بجامعة عين شمس .

- ٧ - صحف عربي .
- ٨ - جلود خام ومدبوغة .
- ٩ - جوز الكولا .
- ١٠ - نوى النخيل وبذور زينة أخرى .
- ١١ - أناناس .
- ١٢ - كاوتشوك .
- ١٣ - الخشب ومنتجاته .
- ١٤ - الدخان .
- ١٥ - خام الحديد .
- ١٦ - خام المنجنيز .
- ١٧ - الماس .
- ١٨ - الألومنيوم والألومينا .
- ١٩ - التعب .

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣١٥ لسنة ١٩٦٨ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية فاتا والموقع في أكرا بتاريخ ٢٦/٨/١٩٦٧ .

قرار :

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التجارة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية فاتا والموقع في أكرا بتاريخ ٢٦/٨/١٩٦٧ .
ويعمل به اعتباراً من ١/٣/١٩٦٩ .

محمود رياض